

## مذكرة تفاهم

### بين حكومة ماليزيا

### و حكومة سورية

## حول التعاون والمساعدة المتبادلة في الأمور الجمركية

إن حكومة ماليزيا وحكومة الـ ..... المشار إليهما فيما يلي بالمفرد بـ «الطرف» وبالجمع (بالمثنى) «بالطرفين»؛

رغبة منهما بتشجيع وسائل الاتصال والتعاون والمساعدة بين الطرفين في الأمور الجمركية؛ وأخذتين بعين الاعتبار أهمية ضمان دقة تقييم الرسوم الجمركية والضرائب الأخرى المحصلة عند الاستيراد أو التصدير وبهدف ضمان التنفيذ الصحيح لإجراءات معينة من الحظر والتقييد والرقابة؛

وإيماناً منهما بأن تعزيز التعاون حول الأمور الجمركية سيسهم بتسهيل وزيادة التجارة بين كلا البلدين.

وإدراكاً منهما إلى الحاجة للتعاون الدولي في الأمور المتعلقة بصحة تطبيق وتنفيذ القوانين الجمركية لكل منهما؛

وأخذتين بعين الاعتبار الاتفاقيات الدولية حول المعايير والأمر الجمركية المفروضة من قبل مجلس التعاون الجمركي فيما يتعلق بإجراءات الحظر والتقييد وإجراءات الرقابة الخاصة بخصوص بضائع معينة؛

وأخذتين بعين الاعتبار الحاجة إلى توافق الإجراءات الجمركية وفقاً للمعايير الدولية ذات الصلة والممارسات الموصى بها، كالتالي تدرج تحت رعاية منظمة التجارة العالمية ومنظمة الجمارك العالمية؛

وتأكيداً منهما على أن مثل هذا التعاون والمساعدة المتبادلة سيعود بالفائدة المتبادلة على كلا الطرفين ويخدم مصالحهما وطموحاتهما المشتركة.

قد اتفقتا على ما يلي:

## المادة (1)

### الوكالة المنفذة

إن الوكالة المنفذة بالنسبة لحكومة ماليزيا هي الجمارك الماليزية الملكية وبالنسبة لحكومة ..... هي ..... (المشار إليهما فيما يلي بالمفرد «بالإدارة» وبالجمع (وبالمتنى) «بالإدارتين»).

## المادة (2)

### الغاية (الهدف)

توافق الإدارتان، على مراعاة شروط مذكرة التفاهم هذه والقوانين والأنظمة وسياسات كل طرف، على تعزيز وتشجيع وتطوير التعاون والمساعدة المتبادلة حول الأمور المتعلقة بالجمارك بين الطرفين وتعزيز وسائل الاتصال والتفاهم المشترك.

## المادة (3)

### مجال التعاون المساعدة المتبادلة

1 – تمنح كل من الإدارتين الإدارة الأخرى المساعدة من أجل التطبيق الصحيح للقوانين والأنظمة والإجراءات الجمركية لكل منهما.

2 – توافق الإدارتان على التعاون والمساعدة المتبادلة فيما بينهما حول الأمور الجمركية، بما فيها:

أ – تبادل المعلومات لضمان سرية سلسلة التوريد الدولية؛

ب – المشاركة في المعلومات المتعلقة بالإجراءات الجمركية وأفضل الممارسات والخبرات لدى كل طرف؛

ج – إطلاع بعضهما البعض على القوانين والأنظمة والإجراءات المطبقة في نطاق سلطتها (السلطة القضائية) (jurisdiction)؛

- د - إطلاع بعضهما البعض على تقنيات التنفيذ والتوجهات والطرق الجديدة المتعلقة بالمخالفات الجمركية؛
- هـ - إطلاع بعضهما البعض على دخول أشخاص معينين معروف أو يشتبه بمخالفتهم للقوانين الجمركية المتعلقة بالطرف إلى نطاق سلطتها (jurisdiction) والخروج منها؛
- و - المشاركة بالخبرة والمصادر في البحث والتطوير في التدريب؛
- ز - مساعدة بعضهما البعض في التدريب وتنمية الموارد البشرية؛
- ح - تعزيز المشاركة بالمعلومات بشأن احتياجات التدريب وتسهيلات التدريب المتاحة بالنسبة للتقدم العام فيما يتعلق بتنمية الموارد البشرية؛
- ط - مشاركة كل من الطرفين بتقنية المعلومات الجديدة وتقنيات التجارة الإلكترونية المستخدمة في دورة الإجراءات الجمركية والتجارة الدولية؛
- ي - مجالات أخرى يتم الاتفاق عليها بشكل متبادل من قبل الإدارتين.

#### المادة (4)

##### التنفيذ

- 1 - توافق الإدارتان على إنشاء آلية استشارات وقناة للاتصال للتعاون في المسائل التي تتعلق بالأمر الجمركية.
- 2 - يجوز لكل طرف، بترتيب متبادل، وبالحد الممكن، أن يتبادل المعلومات عن طريق نظام معلومات مؤتمت.
- 3 - تقوم أي من الإدارتين وفقاً لمذكرة التفاهم هذه بإجراء أي طلب خطي وباللغة الإنكليزية.
- 4 - تتجز كافة الطلبات المتعلقة بالمساعدة ضمن سلطات الإدارتين ونطاق اختصاصهما (jurisdiction) ومقدراتهما أثناء مواظبتهما في إنجاز الهدف المحدد في المادة (2).

## المادة (5)

### إعفاءات

يجوز أن ترفض الإدارة المطالبة المساعدة دون إبداء الأسباب، إذا:

- أ – خرق الطلب ما يتعلق بمعلومات سرية كما تحددها الإدارة المعنية؛
- ب – أو خرق إنجاز الطلب أو سيخرق ما يتعلق بسيادة ذلك الطرف أو أمنه الوطني أو نظامه العام أو أية مصالح أساسية أخرى؛
- ت – أو ينتهك أو سينتهك أي نظام أو تشريع وطني.

## المادة (6)

### الترتيبات المالية

تمول كل من الإدارتين، ما يتعلق بالتنفيذ الدقيق لمذكرة التفاهم هذه أو أية نشاطات ناشئة عنها، وما لم يتم الاتفاق بشكل متبادل على خلاف ذلك، نفقات مشاركتها الخاصة في النشاطات الممارسة بموجب مذكرة التفاهم هذه.

## المادة (7)

### حماية حقوق الملكية الفكرية

- 1 – توضع حماية حقوق الملكية الفكرية موضع التنفيذ وفقاً للأنظمة والقوانين الوطنية للطرفين المعنيين والاتفاقيات الدولية الموقعة من كليهما.
- 2 – يحظر استخدام الاسم و/أو الشعار و/أو الرمز الرسمي لأي من الإدارتين على أي منشور و/أو وثيقة و/أو ورقة دون الحصول على الموافقة الخطية المسبقة للإدارة ذات الصلة.
- 3 – بالرغم من أية أحكام تتضمنها هذه المادة، يحصل كل طرف على حقوق الملكية الفكرية بخصوص أي تطور تكنولوجي، وأية منتجات وخدمات مطورة، والتي طورتها الإدارة المعنية لوحدها وبشكل مستقل.

## المادة (8)

### السرية

- 1 – توافق الإدارتان بالأ تشر أي من الإدارتين أو تكشف عن أية معلومات سرية، أو عن أية وثائق أو بيانات مستلمة أو مجهزة للإدارة الأخرى أثناء تنفيذ مذكرة التفاهم هذه أو أية اتفاقيات أخرى مبرمة وفقاً لمذكرة التفاهم هذه، لأي طرف ثالث إلا بالدرجة التي تجيزها الإدارة الأخرى خطياً للقيام بذلك.
- 2 – توافق الإدارتان على أن يستمر تطبيق أحكام هذه المادة لفترة يتم الاتفاق عليها بين الإدارتين بالرغم من انتهاء مذكرة التفاهم هذه.

## المادة (9)

### المراجعة والتنقيح والتعديل

- 1 – يجوز لأي من الإدارتين أن تطلب خطياً المراجعة أو التنقيح أو التعديل لكل أو لأي جزء من أجزاء مذكرة التفاهم هذه.
- 2 – تدون أية مراجعة أو تنقيح أو تعديل تتفق عليه الإدارتان بشكل خطي ويشكل جزءاً من مذكرة التفاهم هذه.
- 3 – يسري مفعول هذه المراجعة أو التنقيح أو التعديل في التاريخ الذي يجوز أن تحدده الإدارتان.
- 4 – لن تضر أية مراجعة أو تنقيح أو تعديل بالحقوق والالتزامات الناشئة عن مذكرة التفاهم هذه أو الحقوق والالتزامات التي تعتمد عليها هذه المذكرة قبل أو حتى تاريخ هذه المراجعة أو التنقيح أو التعديل.

## المادة (10)

### تسوية النزاعات

يسوى أي نزاع أو اختلاف بين الإدارتين الناشئ عن تفسير أو/و تنفيذ أو/و تطبيق أي حكم من أحكام مذكرة التفاهم هذه بشكل ودي من خلال التشاور

المتبادل و/أو التفاوض بين الإدارتين عبر القنوات الدبلوماسية دون الإشارة إلى أي طرف ثالث أو محكمة دولية.

## المادة (11)

### التعليق

تحتفظ كل إدارة بحق تعليق تنفيذ مذكرة التفاهم هذه بشكل مؤقت، إما بشكل كلي أو جزئي، بسبب الأمن القومي أو المصلحة الوطنية أو النظام العام أو المصلحة العامة، والتي يسري تعليقها على الفور بعد تقديم الإشعار للإدارة الأخرى عبر القنوات الدبلوماسية.

## المادة 12

### الدخول في حيز التنفيذ والمدة والإنهاء

1 – تدخل مذكرة التفاهم حيز التنفيذ بتاريخ توقيعها وتمدد تلقائياً كل سنة ما لم تقوم إحدى الإدارتين بإشعار الإدارة الأخرى بنيتها على إنهاء مذكرة التفاهم هذه بإشعار خطي عبر القنوات الدبلوماسية، قبل شهر واحد على الأقل من تاريخ الإنهاء المعد.

2 – لا يؤثر إنهاء مذكرة التفاهم هذه على تنفيذ البرامج الجارية التي تم الاتفاق عليها قبل تاريخ إنهاء مذكرة التفاهم.

تصديقاً على ما تقدم، فإن الموقعين أدناه، المفوضين أصولاً لهذا الشأن من قبل حكومتيهما، قد وقعا على مذكرة التفاهم هذه.

حررت في ..... في ..... من يوم..... من عام 200 على 6 نسخ أصلية اثنتان باللغة المالوية، العربية والإنكليزية. وجميع النصوص لها نفس المصادقية، وفي حال وجود اختلاف في التفسير بين أي من نصوص مذكرة التفاهم هذه يعتمد النص الإنكليزي.

عن حكومة

الجمهورية العربية السورية

عن حكومة ماليزيا

وزير المالية – ماليزيا